الصداق او تاخيره بعد استقرار الفريضة ومن قال ان الاية في نكاح
المتعة يعني هذا جواز ما يتراضون به من زيادة في مدة المتعة
وزيادة في الاجر ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات
المومنات فما ملكت ايمانكم من فتياتكم المومنات معناها اباحة
تزوج الفتيات وهن الاماء للرجل اذا لم يجد طولا للمحصنات والطول
هو السعة والمحصنات هنا يراد بهن الحرائر غير المملوكات ومذهب
مالك واكثر اصحابه انه لا يجوز للحر نكاح امة الا بشرطين احدهما
عدم الطول وهو الا يجد ما يتزوج به حرة وخوف العنت وهو
الزنا لقوله بعد هذا ذلك لمن خشي العنت منكم واجاز ابن
القاسم نكاحهن دون الشرطين على القول بان دليل الخطاب
لا يعتبر واتفقوا على اشتراط الاسلام في الامة التي تتزوج
لقوله من فتياتكم المومنات الا اهل العراق فلم يشترطوا واعراب
طولا مفعول بالاستطاعة او بالمصدر والله اعلم وايمانكم
معناه انه يعلم بواطن الامور ولكم ظواهرها فاذا كانت الامة
ظاهرة الايمان فنكاحها صحيح وعلم باطنها الى الله بعضكم من
بعض اي ايمانكم وهذا تانيس بنكاح الايماء لان بعض العرب
كان يانف من ذلك فانكحوهن باذن اهلهن اي باذن ساداتهن المالكين
لهن واتوهن اجورهن اي صداقهن قائمة وهذا يقتضي ايتاءهن احق
بصداقهن من ساداتهن وقد ذهب مالك بالمعروف اي بالشرع
على ما تقتضيه السنة محصنات غير مسافحات اي عفيفات غير
زانيات وهو منصوب على الحال والعامل فيه فانكحوهن
ولا متخذات اخدان جمع خدن وهو الخليل وكان من نساء الجاهلية
من تتخذ خدنا تزني معه خاصة ومنهن من كانت لا تزيد على
فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات
من العذاب معنى ذلك ان الامة اذا زنت بعد ان احصنت فعليها

نصف

نصف حد الحرة فان كانت الحرة تجلد في الزنا مائة جلدة والامة تجلد
خمسين فاذا احصن يريد به هنا تزوجن والفاحشة هنا الزنا
والمحصنات هنا الحرائر والعذاب هنا الحد فاقتضت الاية حد
الامة اذا زنت بعد ان تزوجت ويوخذ حد غير المتزوجة من
السنة وهو مثل حد المتزوجة هذا على قراءة احصن بضم الهمزة
وكسر الصاد وقرئ بفتحهما ومعناه اسلمن وقيل تزوجن
ذلك لمن خشي العنت منكم الاشارة الى تزوج الامة اي انما يجوز
لمن خشي على نفسه الزنا لمن يملك نفسه وان تصبروا خير لكم
المراد الصبر عن نكاح الايماء وهذا ندب الى تركه وعلة ما يودي اليه
واسترقاق الولد يريد الله ليبين لكم قال الزمخشري اصله
ان يبين فزيدت اللام موكدة كما زيدت في لا ابا لبيك وقال الكوفيون
اللام مصدرية مثل ان ويهديكم سنن الذين من قبلكم اي يدلكم
مناهج من كان قبلكم من الانبياء والصالحين لتقتدوا بهم والله
يريد ان يتوب عليكم كرر توطئة لفساد ارادة الذين يتبعون
الشهوات وهم هنا الزناة عند مجاهد وقيل المجوس لنكاحهم
ذوات المحارم وقيل هم في كل متبع شهوة وهو ارجح يريد الله
ان يخفف عنكم مقتضى سياق التخفيف الذي وقع في اباحة نكاح
الايماء وهو مع ذلك عام في كل ما خفف الله عن عباده وجبل دينهم
يسرا وخلق الانسان ضعيفا قيل معناه لا يصبر على النساء وذلك
مقتضى سياق الكلام واللفظ اعم من ذلك لا تاكلوا اموالكم
بينكم بالباطل يدخل فيه القمار والغصب والسرقة وغير ذلك
الا ان تكون تجارة استثنا منقطع والمعنى لكن ان كانت تجارة
فكلوها وفي اباحة التجارة دليل على انه يجوز للانسان ان يشتري
بدرهم سلعة تساوي مائة والمشهور ايضا البيع وحكي عن
ابن وهب انه يرد اذا كان الغبن اكثر من الثلث وموضع ان تغب

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)